

Sultan Bin Mohamed Al Cassimi
Member of the Supreme Council
Ruler of Sharjah

سلطان بن محمد القاسمي
عضو المجلس الأعلى للإتحاد
حاكم الشارقة

قرار إداري رقم (١) لسنة ٢٠٠٨ م
بشأن

الحفاظ على البيئة الصحراوية المستدامة وصيانتها في إمارة الشارقة

نحن سلطان بن محمد القاسمي حاكم إمارة الشارقة
بعد الاطلاع على القانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٩ م بشأن إنشاء المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة ولائحته
الداخلية ،
والقانون رقم (٢) لسنة ٢٠٠٤ م بشأن البلديات في إمارة الشارقة وتعديلاته ،
ولغايات المصلحة العامة والحفاظ على البيئة المستدامة وصيانتها ،
وحيث لوحظ في الآونة الأخيرة قيام بعض الأفراد بسياسة المركبات والدراجات ذات الدفع الرباعي
وغيرها من المركبات، في غير المناطق المخصصة لهذه الممارسات بالصحراء داخل الحدود الجغرافية
للإمارة،
وحيث أن هذه الممارسات سببت أضراراً بيئية بليغة ، بسبب عدم مراعاة الأنظمة البيئية وواجب
المحافظة عليها وإصاحتها وصوتها.


أصدرنا القرار التالي :

مادة (١)

يُسمح للأفراد الراغبين في ممارسة رياضة سباق المركبات والدراجات ذات الدفع الرباعي
وماشبهها بممارسة هذه الهواية في المناطق الصحراوية التي يحددها المجلس التنفيذي والمجانس
البلدية والسلطات العامة في الإمارة وذلك حسب مقتضى الحال .
وعلى الراغبين في ممارسة هذه الهواية التصرف على المناطق المحددة من الجهات المختصة تقادياً
للمقوبات المقررة في هذا القرار أو في أي تشريع سار آخر بهذا الشأن .

مادة (٢)

(١) تقوم السلطات العامة بمصادرة أية مركبة يتم قيادتها بالمخالفة لنص المادة (١) من هذا القرار
أو أية قرارات تنظيمية صادرة من السلطات المختصة في الإمارة .
(٢) يكون إجراء المصادرة نهائياً وغير قابل للتظلم أو المراجعة .



Sultan Bin Mohamed Al Cassimi
Member of the Supreme Council
Ruler of Sharjah

سُلْطَانُ بِنِ مُحَمَّدِ الْقَاسِمِيِّ
مُضَوِّعُ الْمَجْلِسِ الْأَعْلَى لِلْإِمْتِدَادِ
حَاكِمُ الشَّارِقَةِ

مادة (٢)

يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره ويلغى كل حكم يتعارض مع أحكامه المحد الذي يزيل هذا
التعارض وينشر في الجريدة الرسمية ..



سُلْطَانُ بِنِ مُحَمَّدِ الْقَاسِمِيِّ
حَاكِمُ إِمَارَةِ الشَّارِقَةِ

صدر هذا بتاريخ :
الخميس : ٠٧ صفر ١٤٢٩ هـ
الموافق : ١٤ فبراير ٢٠٠٧ م